فيتو الفقيه، وأشياء أخرى

□يحيى الكبيسي

أعادت مناقشة قانون المحكمة الاتحادية العليا فتح باب النقاش حول الدستور العراقي الذي شبهته في كتاب نشر في العام ٢٠٠٦ بصندوق باندورا في الميثولوجيا اليونانية! فالدستور العراقي في المادة ٩٢/ثانيا نص على أن "تتكون المحكمة الاتحادية العليا، من عدد من القضاة، وخبراء في الفقه الإسلامي، وفقهاء القانون، يُحدد عددهم، وتنظم طريقة اختيارهم، وعمل المحكمة، بقانون يُسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النُواب". ومن ثم لم يكن الأمر اجتهادا من النواب هذه المرة. وإذا كانت المادة الدستورية قد اشترطت أن يكون "خبراء الفقه الإسلامي"، وفقهاء القانون جزءا من المحكمة نفسها، فإنها تركت الباب واسعا أمام مجلس النواب لتحديد عددهم، وآلية اختيارهم. ولم تتحدث المادة الدستورية مطلقا عن "آلية عمل منفصلة" لهؤلاء الخبراء والفقهاء، وإنما كان النص صريحا بأن يحدد القانون آلية عمل المحكمة ككل. وقد وجدنا مشروع القانون المقدم من رئيس الجمهورية، وهو المشروع الذي تمت مناقشة مسودته، صريحا في الالتزام بهذا التفسير، عندما تحدث عن آلية عمل المحكمة ككل ولم يفرد مادة أو صلاحية منفردة للخبراء والفقهاء المتقدمين.

لقد نص مشروع القانون المقدم من رئيس الجمهورية في المادة ٢ على أن تتشكل المحكمة من هيئة قضائية مكونة من ٩ قضاة (المادة ٢/أولا)، وهيئة استشارية تتكون من أربعة مستشارين، اثنان خبراء في الفقه الإسلامي، واثنان من فقهاء القانون (المادة ٢/ثانيا/أ و ب). وقد حددت المادة ١٣ من مشروع القانون عمل هؤلاء الخبراء بالقول: "يسهم المستشارون في مداولات المحكمة دون المشاركة في إصدار أحكامها وقراراتها".

أي أن مشروع القانون لم ينظر إلى الخبراء بوصفهم جزءا من هيئة المحكمة، وإنما نظر إليهم بوصفهم "مستشارون" يسهمون في مداولات المحكمة ويقف دورهم على تقديم المشورة من دون المشاركة في عملية اتخاذ القرارات. وقد بدا واضحا أن هذا الدور لا يناسب بعض الكتل السياسية! لذا تم تقديم اقتراحات تعديل تعيد صياغة بنية المحكمة ككل من جهة، وتعيد تحديد دور الخبراء من جهة أخرى.

فقد تم اقتراح تعديل نص المادة ٢ المتعلقة ببنية المحكمة، ونص التعديل على أن "تتكون المحكمة من ١٢ عضوا"، ٤ من القضاة، و٤ من خبراء الفقه الإسلامي، و٤ من فقهاء القانون. وهذا التعديل يعني أن مجلس النواب أخذ بالتفسير الذي قلناه في بداية المقال من أن النص الدستوري اشترط أن يكون الخبراء جزءا من هيئة المحكمة. ولكن التعديل تجاوز النص الدستوري عندما أعطى في المادة ١٤/ ثالثا ورابعا من التعديل لخبراء الفقه الإسلامي وفقهاء القانون دورا فريدا داخل المحكمة، فالفقرة ثالثا اشترطت أنه "عند الحكم بعدم دستورية قانون لمخالفته لثوابت أحكام الإسلام موافقة أغلبية أعضاء المحكمة من خبراء الفقه الإسلامي"، والفقرة رابعا اشترطت ""عند الحكم بعدم دستورية قانون لمخالفته مبادئ الديمقراطية والحقوق والحريات الأساسية موافقة أغلبية أعضاء المحكمة من خبراء الفقه الإسلامي"، بالاستناد إلى أحكام المادة ٢ من الدستور. وهذه البنية الجديدة تعني أن عدم موافقة عضوين الخبراء يعني "نقض" القرار حتى وإن حصل على ١٠ أصوات في المقابل!

ولكن بدا واضحا من مناقشات مجلس النواب، أن مقترحات التعديل هذه لم تحظ بقبول بعض الكتل السياسية، فكنا أمام جدل بين المطالبين بأن يكون حق النقض للخبراء بالإجماع، أي أن يتفق الخبراء الأربعة على نقض أي قانون حتى يعد النقض ساريا، وبين المطالبين بأن يقتصر النقض على خبراء الفقه الإسلامي دون فقهاء القانون.

إن مراجعة وقائع جلسة مجلس النواب العراقي رقم ١٢ في ٢٠١٢/٨/١ تكشف عما يأتي:

أولا. أن ثمة اتفاقا بين العراقية والتحالف الكردستاني والتحالف الوطني على عد "فقهاء الشريعة" أعضاء أصليين في المحكمة، وعلى "منحهم حق الفيتو". كما قال النائب أمير الكناني نائب رئيس اللجنة القانونية!

ثانيا. أن الخلاف يتركز على الصيغة النهائية المتعلقة بمنح حق الاعتراض لخبراء الشريعة الإسلامية أو فقهاء القانون في حالة الطعن بالقوانين لمخالفتها ثوابت الشريعة الإسلامية أو الحقوق والحريات ، كما قال النائب خالد شواني رئيس اللجنة القانونية.

والملاحظة الأهم أن الجلسة لم تتضمن أية إشارة إلى فقهاء القانون وصلاحياتهم. في مقابل الإصرار على دور فقهاء الفقه الإسلامي، تقول النائبة ندى السوداني عن دولة القانون "نحن نصر ونؤكد على ضرورة تضمين القانون لفقرة وجود صلاحيات كاملة لفقهاء الشريعة الإسلامية وفق ما نص الدستور، هذا الذي يجب توضيحه". وفي مقابل ذلك لم نجد أيا من "الليبراليين" أو "العلمانيين" يقول مثلا وبالثقة نفسها "نحن نصر على ضرورة تضمين القانون فقرة وجود صلاحيات كاملة لفقهاء القانون في نقض أي قانون يتعارض مع الديمقراطية والحقوق والحريات الأساسية وفق ما نص الدستور، هذا الذي يجب توضيحه"!

من الملاحظات الأساسية التي وجدناها في نص مشروع القانون، ونصوص التعديلات المقترحة، ومناقشات مجلس النواب، هو عدم تحديد معنى مصطلح "ثوابت أحكام الإسلام" (وليس عن "أحكام الإسلام" المطلقة) ، الذي نص عليه الدستور، ، وهذا موضوع بحاجة إلى تحديد صارم ودقيق حتى لا يتم تأويل العبارة تأويلا مفرطا. يعرف د. علي محيي الدين القره داغي الثوابت بالقول: "إن كل حكم من أحكام الإسلام في جميع مجالات الحياة إذا ثبت بدليل قطعي الثبوت والدلالة أو بإجماع الأمة إجماعاً صحيحاً قائماً على الدليل وليس العُرف فهو من الثوابت التي يجب الالتزام بها، وعدم التهاون في حقها، إلا ما هو من قبيل الضرورات التي تبيح المحظورات".

فهل لي بمن يدلني على الثوابت التي يمكن أن يجتمع عليها السنة والشيعة من الفقهاء؟

كما وجدنا خلطا واضحا بين النواب: خبراء الفقه الإسلامي من جهة وخبراء الشريعة الإسلامية من جهة (أقول خلطا حتى لا أستخدم مفردة أخرى فهل يعقل مثلا أن لا يعرف النائب حسن السنيد الفرق بين المصطلحين عندما استخدم في جلسة مجلس النواب عبارة "فقهاء الشريعة" بدلا عن "خبراء الفقه"!)، ومحاولة البعض "تحريف" النص الدستوري للحديث عن "ثوابت ومبادئ الإسلام" مثلا كما جاء على لسان أحد أعضاء اللجنة القانونية في جلسة مجلس النواب المذكورة!

فالشريعة هي نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وهي عامة شاملة لكل الأحكام العقائدية والأخلاقية والعملية، أما الفقه فهو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية، وهو ما يخرج الأحكام الاعتقادية والأخلاقية لأنها ليست عملية. الشريعة قطعية تعتمد الوحي الإلهي ولا يجوز مخالفتها، والفقه نسبي يعتمد على الفقيه وما يستنبطه ويقرره ويؤصله ويقعده من دلالات النصوص.

كتبت في حزيران ٢٠٠٦ إن الدستور العراقي أعاد إنتاج "سلطة الفقيه" عبر مادتين، الأولى المادة ٤١ الخاصة بالأحوال الشخصية، والثانية المادة ٩٢ المتعلقة بتشكيل المحكمة الاتحادية. وقلنا حينها أن المسألة لا تتعلق بالدين أو الشرع، وإلا كان الأولى تبعا لهذه النظرة أن يعاد النظر في قانون العقوبات الذي يبطل حدودا وأحكاما لا اجتهاد فيها، وقلنا أيضا إنها إعادة لسلطة الفقيه على المسائل الخاصة بالمجتمع، وإدامة هذه العلاقة، ومن ثم بقاؤه فاعلا يتحرك بموازاة الدولة المدنية وليس ضمنها، إنها ولاية من نوع آخر.

وبعد كل ذلك، هل لأحدكم أن يقول لي في أي اتجاه نحن سائرون؟

قرطاس

▪ أحمد عبد الحسين

مسخ العراق

إذا أقرّ قانون المحكمة الاتحادية بصيغته الحالية، وأغلب الظنّ أنه سيقرّ، فسيتوّج الساسة لدينا جهدهم المعلن تارة والمستتر أخرى بجعل العراق دولة للولي الفقيه مثلها مثل إيران تماما.

يحدث ذلك برغم الإعدادات الثانوية والهامشية التي تذكّر من بعيد بالديمقراطية والحراك المدني وما إلى ذلك من عوارضٍ يتستر بها الساسة على جوهر دينيّ صلب هم ماضون في فرضه بقوة السلطة والمال والاستقواء بأزمات يكبلون بها المواطنين ويلهونهم عما يراد بهم.

سيكون مصير العراق بيد أربعة فقهاء لهم حقّ نقض أي قرار، فما الذي سيجعل ذلك مختلفاً عن نظام جمهورية إيران الإسلامية التي يتحكم فيها فقيه؟ وما سيكون مآل الدولة المدنية التي كنا نؤمّل أن يكون عليها العراق؟

كلّ يوم تأتي النخبة السياسية الحاكمة بما يثبت لنا أنهم جاءوا ليرسخوا شكل الدولة . المسخ التي خلقوها بجهلهم وأميتهم السياسية، لكنْ بإيديولوجيا رثة، أعمق ما فيها أنها تستقي قوتها من تبعيتها المحض للمثال الإيرانيّ.

الدولة العراقية مسخ، بدءاً من الدستور الذي يضرب بعضه بعضاً، وليس انتهاء بالمحكمة الاتحادية التي سيكون لبّها وجوهرها والحاكم الآمر فيها فقيه لا يقيم وزناً لكل مظاهر المدنية في الدولة.

الغريب أن النسبة الغالبة من مثقفي العراق ونشطائه المدنيين، صامتون، أتعبهم السياسيّ الذي ينجز لهم كلّ يوم مفاجأة من العيار الثقيل ليجعل كل مشتغل بالثقافة يهيج ويزبد ويرعد متظاهراً أو كاتباً أو محتجاً، ثم ما تلبث أن تهدأ الضجة حتى يأتي السياسيّ "صاحب المال والمتفرغ تماماً لهذه الألاعيب" بحركة يراد منها تكريس صورة الدولة العراقية كمسخ يقوده مهرّج مقدس.

وبتوالي مفاجآت السياسيّ القويّ وتكرار ردود أفعال المثقفين، كان لزاماً أن يكل هؤلاء المثقفون وتخور قواهم، أسهم في إضعافهم أن الشارع العراقيّ منقسم بين سواد أعظم دائخ بأزمات تفتعلها الحكومة وتمسّ معيش الناس كالخدمات مثلاً، وبين آخرين ملتاثين بخوف طائفيّ تحسن الأحزاب "الإسلامية" أن تحقن به الجمهور كلما خفّ تأثير الجرعة السابقة.

المثقف مثله مثل الناشط المدني، يكاد يكون بلا جمهور، لأن الجمهور العراقيّ اليوم مكبّل بأزمة ذات شقين: معيشية أو طائفية، وكلا الأزمتين صناعة حكومية لكسب الوقت ريثما يكتمل تماماً شكل الدولة المسخ الذي يخلق الآن على يد وحوش عقائدية يعيشون بيننا وعيونهم متجهة إلى الشرق.

لكنْ .. كلّ شيء أهون من الصمت، علينا أن نفعل شيئاً، أن نحتجّ، أن نغضب، حتى الغضب المجرد وحده قادر أن يفعل المستحيل كما يقول ستيفان هسل في كتابه المعنون "اغضبوا".

كلّ من بقي لديه حبّ للعراق لا يخالطه حبّ عقيدة أو طائفة أو الامتثال لأوامر دولة أخرى، كلّ من لا يريد أن يكتمل انمساخ العراق على يد عصابة اللصوص ومزوّري الشهادات والضمائر، عليه الآن أن يغضب.

اغضبوا أرجوكم!

برامج رمضان

□ حسين رشيد

ما أن ينتهي شهر رمضان حتى تبدأ الفضائيات العربية بالإعداد لدورة برامج شهر رمضان المقبلة، والتسابق في كسب المشاهد، من خلال إعداد خطة عمل مهنية علمية، يتم فيها تقسيم وتحديد ساعات البث اليومي وفق جدول زمني مدروس اجتماعيا. حيث يتم العمل على اختيار برامج ومسلسلات محددة تبث في أوقات تكون ملائمة للفئات التي تخاطبها تلك البرامج والمسلسلات. إضافة إلى البحث عن أفكار جديدة ومثيرة لبرامج ترفيهية وتثقيفية في ذات الوقت، تشد المشاهد إليها وتجعله يترقب وقت بثها. مثلما يتم اختيار وإنتاج المسلسلات الدرامية بدقة عالية، التي تتناول في الغالب ما هو إشكالوي ومثير في كل الصعد، الاجتماعية، والتاريخية، والدينية. بالنتيجة النهائية تتصدر هذه القنوات أولوية المشاهد العربي في كل مكان، إضافة إلى المردود المالي الذي سيجنى من خلال الإعلانات التجارية التي تبث في أوقات عرض البرامج والمسلسلات التي تراهن عليها تلك القنوات، وتبثها في وقت الذروة لتكون المحصلة كسب أكبر عدد من المشاهدين، مع مردود مالي وربحي جيد جدا.

أما الفضائيات العراقية فتجدها تتندر قبل شهر أو شهرين وبالكثير ثلاثة أشهر قبل حلول شهر رمضان، وتبدأ بالإعداد لدورة برامج رمضانية، حيث تأتي أغلب فقراتها وبرامجها متسرعة، وسطحية، وتهريجية، مملة إلى أبعد حد يمكن تصوره. ولو تفحصنا كم المسلسلات العراقية التي عرضت من على القنوات الفضائيات، لعدنا إلى النتيجة المعروفة أن الدراما العراقية مازالت دون مستوى الطموح ولا يمكن لها أن تشد المشاهد العراقي فكيف الحال مع المشاهد العربي ؟!

في السنوات الماضية كانت هناك شكاوى من البيئة التي يتم فيها تصوير تلك المسلسلات الدرامية وانعكاساتها السلبية على العمل الدرامي بشكل عام. لكن الآن تغير الحال، وكل الأعمال صورت وأنتجت داخل العراق، لكن الحال ذات الحال. والممثل هو ذات الممثل، الذي لايجيد التعامل أو التمثيل بتلقائية. فكل شيء مفتعل ومفكك ومرتبك.

وحتى لو كان هناك بعض من الممثلين الجيدين فقد ضاعوا وسط الكم السيئ. مع بروز مسألة جديدة قديمة هي ضعف الكتابة الدرامية ،فأغلب الأعمال كانت مكتوبة بصورة سيئة مفككة لايوجد ربط صحيح بين بعض أحداثها وخاصة الرئيسية منها، إضافة إلى ابتعادها عن مشاكل المجتمع العراقي الحقيقية والرئيسية، التي إن تم تناولها فسيكون بشكل خاطف ومسفه.

أما ما يخص البرامج الترفيهية والمسلسلات الكوميدية، فهي الأخرى وقعت في فخ التكرار الساذج، والتهريج والسطحية. ولم نجد فكرة ناقدة بشكل بناء ومتحضر لمشاكل المجتمع العراقي والظروف الصعبة التي يعانيها الفرد العراقي. الشيء الآخر إن هذه البرامج والمسلسلات اعتمدت على وجوه وأسماء معينة، فتجدها تتناوب الظهور في كل القنوات الفضائية العراقية، إذ لم تتكلف أو تتكفل أي فضائية، بالبحث عن أسماء ومواهب جديدة، يمكن لها أن تنطلق عبر دورة برامج رمضانية. الحال الذي يؤشر إلى عدم وجود رؤية أو آلية عند هذه القنوات في الكشف والبحث عن أسماء ومواهب جديدة.

كذلك الحال مع برامج المسابقات التي باتت عبارة عن بوابة "شرعية" لسرقة رصيد الشخص المتصل، وذلك من خلال التعاون بين الفضائيات وشركات الهاتف النقال، حيث يتم صرف نسبة جيدة للفضائيات من إيرادات الاتصالات الهاتفية لهذه البرامج.

مع كل هذه أصرت الفضائيات العراقية على زيادة قلق وإزعاج المواطن العراقي، الذي يحاول نسيان معاناته وهمومه، الاجتماعية والأمنية والاقتصادية والسياسية، بشكل خاص والتخلص من التراشق السياسي بين الكتل البرلمانية ولو لفترة وجيزة لاتتعدى الشهر. بل راحت هذه القنوات تصر على زيادة القلق والإزعاج، من خلال استضافة البرلمانيين وتقديم الوجه الآخر لهم. البعض تناول مهنة البرلماني قبل أن يكون، وآخر تناول أسرار حياته الشخصية ماذا يحب، وماذا يكره، وبكم يشتري بدلته، وهل يجيد الطبخ الخ. وثالث جمع بين برلمانيين متخاصمين وراح يفكك قنوات النزاع والخلاف في مقهى بغدادي، ورابع جمع ممثلين عن الكتل الكبيرة وراح يشرح ويفصل خلافاتهم الشخصية وخلافات كتلهم، وللأسف شهدت هذه البرامج تجاوزات وسجالات لا تقل عن تراشقاتهم الإعلامية والسياسية في كل يوم، الأمر الذي زاد الطين بلة كما يقول المثل الشعبي. وكاد الوضع يتفجر بسبب تصريح في أحد تلك البرامج.

وسط كل هذا الكم، نجد أن هناك إصرارا وتعمدا من قبل الفضائيات، على تغييب الثقافة والمثقف والأديب والفنان والأكاديمي عن البرامج الرمضانية، لابل حتى البرامج الثقافية التي كانت تقدم ضمن الدورات التلفزيونية اختفت. وإذا تساءلت أو سألت أحد المعنيين بالأمر، فسيكون الجواب إن أجواء الشهر لا تتحمل برامج ثقافية أو أدبية، وإن المشاهد يريد أن يضحك ويفرح، وظنهم أن ما يتم عرضه يدخل البهجة والسرور في نفس المتابع العراقي. وهذا تسطيح لمنظومة العقل العراقي وتسفيه لاهتماماته الحقيقية، وجعها اهتمامات ببرامج تهريجية لا تقدم سوى الملل والقرف لمن يشاهدها.

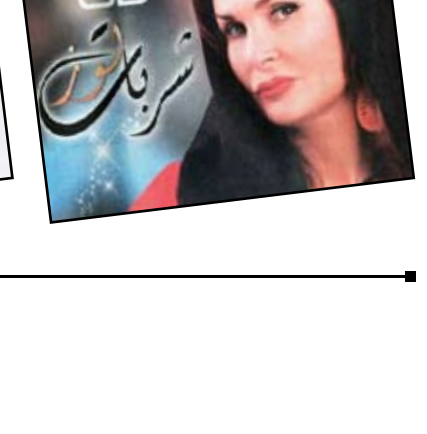

أسماء قبيحة من يستبدلها ؟

□يعقوب يوسف جبر

ثمة مشكلة يواجهها بعض المواطنين تتصل بأسمائهم التي تحتوي عليها بطاقاتهم الشخصية ، فبعض هذه الأسماء غير لائقة تحط من مكانتهم الاجتماعية وتسبب لهم الحرج والمواقف الساخرة أثناء تعايشهم مع الآخرين ، ولا نريد أن نسرد هذه الأسماء القبيحة حتى لا نفسح المجال لكل من هب ودب ليسخر أو يهزأ بها وبأصحابها ، بل نريد أن ننبه المعنيين في وزارة الداخلية العراقية إلى طبيعة هذه المشكلة وانعكاساتها السلبية على المواطن .

هي مشكلة تحتاج إلى حل جذري من قبل الداخلية العراقية والأمر ليس مستحيلا وسط أنباء شبه مؤكدة وردت من الداخلية عن وجود مقترح قانون لاستصدار وثيقة بطاقة شخصية موحدة لكل مواطن ومواطنة مع التخلي عن الوثائق الأخرى كبطاقة السكن والجنسية وشهادتها وبطاقة التموين ، وعلى افتراض تفعيل هذا القانون فإنه سيكون بمثابة إنجاز إداري كبير غير مسبوق ، بموجبه يتم اختصار وقت مراجعات المواطن ويقل إنفاقه المالي جراء مراجعاته دوائر الدولة وينخفض الجهد الذي يبذله العاملون في مؤسسات الدولة ، فعوضا عن التعامل مع عدد هائل من الوثائق والأوراق الثبوتية ؛ يكون البديل بطاقة شخصية إلكترونية تشبه البطاقة الذكية يمكن استخدامها ليس فقط كبطاقة تعريف ، بل يمكن استخدامها في مجالات متعددة منها ،التعاملات المالية عبر شبكة الإنترنت . فمثلا في بلجيكا يتم استصدار بطاقة شخصية إلكترونية eID حجمها بحجم بطاقة ائتمان ويمكن استعمالها إلكترونيا. وتسجل على البطاقة المعلومات الشخصية، كالاسم، ومحل الميلاد، والنوع، والحالة الاجتماعية (متزوج أو أعزب)، وصورة للشخص والعنوان وإمضاء إلكتروني ،لغرض الاستعمال عبر الإنترنت لتحقيق الشخصية في التعاملات .

في العراق الأمر مختلف تماما فإضافة إلى منح المواطنين بطاقات شخصية من النمط القديم ثمة مشكلة تواجه بعضهم تتلخص في قبح أسمائهم المدونة في بطاقاتهم الشخصية دون أن يتمكنوا من تغييرها ، حيث أوقفت وزارة الداخلية العراقية آلية تغيير الأسماء منذ سنوات بسبب العنف الطائفي .

ثمة حالة استياء من قبل هؤلاء المواطنين الذين يطالبون الجهات المعنية في الداخلية العراقية وتحديدا دائرة الجنسية والأحوال المدنية بإعادة العمل بآلية تغيير الأسماء ليتمكن كل مواطن راغب في تغيير اسمه باستبدال اسمه بموجب ضوابط قانونية .

من الممكن لوزارة الداخلية أن تفعل آلية تغيير الأسماء خاصة لذوي الأسماء غير اللائقة بالتزامن مع تفعيل آلية إصدار البطاقة الشخصية الإلكترونية الموحدة ، وهو أمر إيجابي ودستوري وحق من حقوق المواطنة ، فالدستور العراقي كفل للفرد حرية التعبير عن الرأي فما هي المشكلة لو تم منح المواطن حرية اختيار الاسم الذي يناسبه ؟

أليست هذه الآلية من ضمن الحقوق الخاصة لكل المواطنين على اختلاف مشاربهم ؟

لماذا تتكاسل الداخلية العراقية عن تفعيل هذه الآلية رغم أنها مشروعة ورغم وجود قانون قديم لاستبدال الاسم صادر منذ عقود خلت يجيز لكل مواطن ترويج معاملة لتغيير اسمه ؟

إن اختيار المواطن الاسم اللائق به هو من ضمن الحقوق المشروعة له ، المفارقة أن هذا الحق كان مفعلا ورسميا إبان العقود الماضية لكن قبل سنوات تمت مصادرته تحت مبرر ازدياد العنف الطائفي وتحت حجة استهداف المواطن بسبب اسمه المدون في بطاقته الشخصية ، لكن مع هذا ليس من المستساغ إبقاء الحال كما هو .

أخيرا نقول يطالب بعض المواطنين وزارة الداخلية العراقية بإعادة النظر في تعطيل آلية استبدال الأسماء عبر السماح لهم بتبديل أسمائهم فهل ستستجيب الداخلية لهذا المطلب باعتباره من الحقوق المشروعة؟